

قانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٩٠

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٦٣٢٥٢٧٧ جنيها (فقط وقدره ستة وعشرون مليونا وثلاثمائة وخمسة وعشرون ألفا ومائتان وسبعة وسبعون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على البابين التاليين وفقا لمابلي :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٦٣٢٥٢٧٧ جنيها (فقط وقدره ستة وعشرون مليونا وثلاثمائة وخمسة وعشرون ألفا ومائتان وسبعة وسبعون جنيها لا غير) بالباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية (عجز مرحل) عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٦٣٢٥٢٧٧ جنيها (فقط وقدره ستة وعشرون مليونا وثلاثمائة وخمسة وعشرون ألفا ومائتان وسبعة وسبعون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك